

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٧٦٦ لسنة ٢٠٠٣

بتعديل تشكيل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها ، وعلى القرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٨ لسنة ٢٠٠٢ فيما ورد بمادته الثانية (ثانياً) من اختصاص اللجنتين الأولى والثانية لوزارة النقل - بعد دمجهما - بمنازعات قطاع الطيران المدنى والإدارات التابعة له ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تحال إلى اللجنة المختصة بالهيئة العامة للموانى البرية والهيئة العامة للطرق والكبارى - بمقرها الكائن ١٠٥ شارع قصر العيني بالقاهرة - المنازعات التى يكون طرفاً فيها الديوان العام لوزارة النقل أو الهيئات التابعة لهذه الوزارة والتى لم ينشأ لها لجان خاصة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٢/١٢/٢٠٠٣

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر